

## التضحية والفداء وصناعة المجد

لا يمكن لأمة من الأمم أن تنبأ عرش العزة والمجد إلا بعد ترويض نفسي، وتهذيب خلقي، وما هو التاريخ يعلمنا ويشهدنا أن رقي الأمم والشعوب منوط بما يحمل أبناؤها من معاني التضحية والفداء. والبذل في سبيل الصالح العام وجود وسخاء، وهذه المعاني الرفيعة لا ترسخ في النفوس إلا بعد تثقيف وتعليم، وتربية وترويض، على أيدي أساتذة خبراء وعلماء حكماء.

وتاريخ الأمة العربية نجد مدرسة الإسلام تأتي لتثقف وترى على قواعده وعلى مبادئ القرآن تحت إشراف سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام الذي ربي الأمة العربية على عشق العلم والمعرفة وعلى التفاني في البذل والتضحية، والذي نشأ العرب على مكارم الأخلاق وجميل الصفات، من صدق ووفاء وأمانة وإيثار وإخاء، وتقديس الواجب وعدم الفرار من المسؤولية، خاصة في ميدان الجهاد والنضال، فالعربي المؤمن يتشوق إلى الموت في سبيل الشرف والجهاد، كما يتشوق الضمآن إلى ارتياد الماء. وتلك التربية الإسلامية التي جعلت المسلم يفرح بالإنفاق والإيثار أكثر من فرح البخيل الشحيح بجمع المال وبالادخار. إذا استعرضنا التاريخ لنرى نتاج هذه التربية الإسلامية للعرب وللمسلمين فلن نعجب حين نرى الأمة العربية والإسلامية في هذه الدنيا تمسك بزمام قيادة العالم،

لتسير بقافلة البشرية إلى جنان الثقافة والعلم، والعدالة والإخاء، والحرية والإخاء.

1. إن أية أمة لا تستطيع أن تنبأ عرش العزة والمجد إلا إذا صاحب حياتها علم وعقيدة صحيحة سليمة، وقوة وسلطان، يحرسان عقيدة الأمة ورسالتها ويسهران على سلامتها، وصاحب الأمة تضحية وفداء في سبيل الحفاظ على عقيدتها والذود عنها، بل ومن أجل نشرها في العالم بكل وسيلة ممكنة.

لقد أشار النبي صلى الله عليه وسلم إلى العقيدة والسلطان، حيث يقول: (الإسلام والسلطان أخوان توأمان، لا يصلح واحد منهما إلا بصاحبه، فالإسلام أس، والسلطان حارس، وما لا أس له يهدم، وما لا حارس له ضائع) (رواه الديلمي عن ابن عباس).

وأما التضحية والفداء فقد تلتقيهما الأمة العربية من تعاليم القرآن وهدى الإسلام والقوة الحسنة بالنبي عليه السلام التي نشأ المسلمون عليها. تلك النشأة وتلك التربية التي جعلت الموت والاستشهاد في سبيل الله والمثل العليا أحب إليهم من الحياة. فمن أحاديثه صلى الله عليه وسلم في ذلك قوله:

«وددت لو أقتل في سبيل الله ثم أحيأ ثم أقتل ثم أحيأ ثم أقتل ثم أحيأ لما وجدت من رفيع درجة الشهداء عند الله عز وجل» رواه

بفضل تعاليم القرآن وهدى النبي وتضحية إبراهيم الخليل عليه السلام، عند ذلك أوجبت تعاليم الإسلام الأضحية في أيام العيد لتكون معونة للفقراء والمساكين، وشعارا يذكر ويذكي روح التضحية في نفوس المؤمنين، ومن أجل اجتماع المسلمين من كل أقطار الأرض في مكة المكرمة يحجون بيت الله الحرام، ذاكرين ربهم وتائبين إليه من ذنوبهم، ومتذكرين فيه شؤون العالم وشؤونهم، لتحقيق السلم والعدالة، ومن أجل زيارة الحجج هذا اليوم أيضا لمنى، ذلك المكان المقدس، مكان ذكرى امتثال إبراهيم لأوامر ربه بالتضحية بولده وفلذة كبده، لينسج بالمؤمنون على منواله، ويتخذوا منه القدوة الصالحة ببذل أرواحهم وما يملكون في سبيل الله والمثل العليا. من أجل هذه المعاني الرفيعة اتخذ هذا اليوم عيداً للعرب خاصة وللمسلمين عامة، أعاده الله عليهم وعلى العالم كافة بكل خير وهناء.

كما حض النبي الكريم على الأضحية هذا اليوم توسعة على الأهل والفقراء في قوله: «من وجد سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا» (رواه البخاري ومسلم).

وقال زيد بن أرقم: يا رسول الله ما لنا في الأضاحي؟ فقال لكم بكل شعرة حسنة، قلت: فالصوف؟ قال: «بكل شعرة من الصوف حسنة» رواه الديلمي عن ابن عباس.

دروس القرآن وآياته، وعن أنبياء الله ورسله الذي مثلوا أرفع معاني الجهاد والتضحية المسجلة على صفحات القرآن. فما هو إبراهيم خليل الرحمن ومجتباه، يذكر القرآن العظيم ثورته على الجهل والخرافات وعلى الظلم والاستبداد، مضحياً بنفسه وبأذله حياته من أجل نشر رسالة الله وإحياء أمته، فيقدم إلى النيران والجحيم، ليكون طعماً لها وقوداً، تنكيلاً به وانتقاماً، وبينما نبي الله في هوية المنجنيق إلى النار إذ بملاك الله جبريل يعرض له فاحصاً إيمانه ويقينه، فيقول له: يا إبراهيم هل لك من حاجة، فيقول سيدنا إبراهيم: أما إليك فلا، فيقول جبريل: سل ربك، فيجيبه إبراهيم: حسبي من سؤالي علمه بحالي، فإذا بالنداء الإلهي: ﴿قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ (الأنبياء: 69).

ويطلب الله إلى إبراهيم ذبح ولده والتضحية به ليعلم الناس أن المؤمن الحق هو من قطع عن قلبه كل علاقة له بغير ربه، فما كان من إبراهيم إلا الطاعة والامتثال، وما كان من الله إلا الشكر والثناء وتقدير البذل والفداء.

قال تعالى: ﴿فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ وَنَادَيْتَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ سورة الصافات: 103-106.

4. وعندما نبتت بذرة الفداء والتضحية في نفوس المسلمين وتمت

الحديبية يعاهدون نبيهم على القتال حتى الاستشهاد لم يتخلف عن البيعة إلا شخص واحد مريض القلب ضعيف الإسلام، وما هو صحابي في بعض المعارك يسائل النبي الكريم صلى الله عليه وسلم قائلاً: ما الذي يضحك الرب من عبده وما الذي يرضيه؟ فيجيبه النبي الكريم قائلاً: «أن تقاتل في سبيل الله حاسراً غير دارع» فما كان من الصحابي الجليل إلا أن نزع درعه وألقاها ظهرياً وقذف بنفسه في لهيب المعركة، طلباً لتحقيق أمنيته، التي كان يتشوق إليها ألا وهي الشهادة والاستشهاد. وما هو عمرو بن الجموح، شيخ عجوز أعرج قد بلغ التسعين من العمر، يعارضه أولاده الشباب الشجعان، في التحاقه بصوف المجاهدين" نظراً لسنه وضعفه، فلا ينتهي الأمر إلا بمراجعة رسول الله فريد ابن الجموح على أولاده قائلاً: إنني لأطمع أن أدخل الجنة بعرجتي هذه، فيقول النبي الكريم لأولاده: "دعوه لعل الله يرزقه الشهادة" وكان لعمرو ما أراد وتمت.

3. غرس الإسلام التضحية والفداء بالمال والروح في نفوس الكبار والصغار، الرجال والنساء، الشيوخ والأطفال، حتى صارت التضحية سارية في عروق العرب والمسلمين ودمائهم، وحتى صار البذل والفداء في سبيل الله والمثل العليا جزءاً لا يتجزأ من نفوسهم وأفئدتهم. لقد فهم العرب والمسلمون هذه المعاني الرفيعة من

## حكم العقيدة في الفقه الإسلامي

ههلاله محمد

القسم الثاني

جنسها وصفتها:

العقيدة في الجنس والسن والسلامة من العيوب مثل الأضحية، من الأنعام: الإبل، والبقر، والغنم، والمعز. وقتها:

تذبح يوم سابع ولادة المولود، كما جاء في الحديث الشريف: ((الغلام مرتين بعقيقته، تذبح عنه يوم السابع ويسمى)).

ويؤكد ذلك فعل رسول الله (ﷺ) كما جاء في حديث عبدالله بن وهب عن عائشة قالت (عق رسول الله (ﷺ) عن حسن وحسن يوم السابع وسماها امر أن يماط عن سماها الأذى).

هذا الأحاديث تفيد بأن وقت الاستحباب هو يوم السابع بذبح العقيدة أو الرابع عشر والحادي والعشرين فان فات ففي الرابع عشر فان فات ففي الحادي والعشرين كما قال النبي (ﷺ) (العقيدة تذبح لسبع اولا ربع عشرة او لاحدى وعشرين)

ولكن التقيد بهذه الأيام ليس من باب الإلزام، وإنما هو على وجه الاستحباب، فلو ذبح عنه في الرابع أو الثامن أو العاشر أو مابعد أجزاء، والاعتبار بالذبح لايوم الطبخ والأكل ويقول الذابح بعد تسمية من يعق عنه: اللهم منك واليك عقيقة فلان.

كما جاء في حديث عمرة عن عائشة قالت: قال النبي (ﷺ) ((إذ بحوا على اسمه فقولوا .. بسم الله، اللهم لك وأليك هذه عقيقة فلان)) وأن نوى العقيدة ولم يتكلم به أجزاءه ان شاء الله ..

ويكره لطح رأس المولود بدمها لانه من فعل الجاهلية لان العرب فى الجاهلية يجعلون قطنه فى دم العقيدة ويجعلونها على رأس المولود . فأمرهم النبي S أن يجعلوا مكان الدم خلوقا اي

زعفراناً .

حكم لحمها وجلدها

حكم الأكل من لحم العقيدة وقدر المأخوذ منها والادخار والتصدق والاهداء منها، وامتناع بيعها كالأضحية المسنونة في ذلك لأنها ذبيحة مندوب اليها، فأشبهت الأضحية المسنونة، ولكن يشترط في الأضحية أن يوزع لحمها ولا يغنى طبخها، أما العقيدة فيجوز في لحمها الوجهان.. النبي، والمطبوخ وقال الشافعية والحنابلة : يسن طبخها واتخاذ الولائم لها كسواء الولائم الأخرى، ويستحب طبخها بجلو على الأصح تفاقوا بحلاوة أخلاق المولود، ويسن أن لا يكسر عظم العقيدة ما أمكن، بل يقطع كل عظم من مفصله.

تفاقوا بسلامة أعضاء المولود، فان كسره لم يكره ان لم يثبت فيه نهى مقصود بل هو خلاف الأولى ويجوز أن يأكل منها صاحبه الذى ذبحها عن المولود ويدخر منها . ويهدى ويتصدق منها . وان طبخ منها ودعا أصدقائه واخوانه فأكلوها فحسن ..

ويجوز في رواية للامام أحمد بيع جلد العقيدة ورئسها ويتصدق بثمن مثلها كله.

ويستحب أيضا اعطاء القابلة من العقيدة، لما في مراسل أبى داود أن النبي (ﷺ) قال .. في العقيدة التى عقتها عن الحسن والحسين .. أن يبعثوا الى القابل برجل .

من يعق له وكه يعق ؟:

يعق عن الولد من حين انفصاله من بطن أمه الى بلوغه من تلزمه نفقة فرعه لخبر عائشة (أمرنا رسول الله (ﷺ) أن نعق عن الغلام بشاتين وعن الجارية بشاة ) وهذا عند الشافعية وأما عند الظاهرية تكون العقيدة في مال الأب أو الأم، فان مات أبواه وللمولود مال فهي من ماله. وعند الحنابلة .. يتعين الأب.

هل تسن العقيدة بعد البلوغ ؟

قال الرافعي من الشافعية :

وعن محمد بن سرين قال: ان أخرت العقيدة عن البلوغ سقطت عمّن كان يريد أن يعق عنه لكن ان أراد أن يعق عنه نفسه فعل ..

لوأعلم أنى لم يعق عنى لعققت عن نفسى ، واختاره القفال من فقهاء الشافعية.

وقال عطاء والحسن .. يعق عن نفسه لأنها مشروعة عنه، ولانه مرتين بها مينيغى أن يسرع له فكاك نفسه وكه يعق ؟

اختلف الفقهاء في عددها عند المالكية .. شاة عن الذكر، أو الأنتى، لحديث ابن عباس أنه عليه السلام (عقّ عن الحسن شاة، وعن الحسين شاة) وهو المعقول والأيسر.. الغلام والجارية سواء عند مالك في العقيدة .

وقال الشافعية والحنابلة .. عن الغلام شاتان، وعن الأنتى شاة، لخبر عائشة: (عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة) وعن أم كرز الكعبية أنها سألت رسول الله (ﷺ) عن العقيدة فقال .. (نعم عن الغلام شاتان وعن الأنتى واحدة ولا يضركم ذكرانا كنا أو إنانا)) وقال صاحب معنى المحتاج: يتأدى أصل السنة عن الغلام بشاة واحدة لماروى أبوداود بأسناد صحيح .. أنه عقّ عن الحسن والحسين (كبشاكيشاء)) وكالشاة سبع بدنة أو بقرة فلو ذبح بدنه أو بقرة عن سبعة أولاد، أو اشترك جماعة فيها جاز سواء أرادوا كلهم العقيدة أو بعضهم العقيدة ولبعضهم الأضحية او اللحم ، وتتعدد العقيدة بتعدد الأولاد، فلو ولد له توأمان كان لهما عقبتان . ولاتكفى واحدة منهما .

أحكام المولود

–البشارة والتهنئة عند الولادة:–

يستحب للمسلم أن يبادر الى مسرة أخيه المسلموأخته المسلمة إذاولد لهما



مولود وذلك بالبشارة وإدخال السرور عليهما،وفي ذلك تقوية للأوصار،ونشر لأجنة المحبة والإلفة بين العوائل المسلمة. والمجتمع الإسلامي بصفته التكافلية الإجتماعية لايدع مناسبة فرح أو حزن إلا أن يشارك أعضاء المجتمع المسلم بها ليصبح البنين مرصوصا بشكل قوى. والقران الكريم ذكر البشارة بالولد في مناسبات عدة:منها قال تعالى ﴿يا زكريا انا نبشرك بغلام اسمه يحيى لم نجعل له من قبل سمياً﴾ مريم 7، وهذه البشارة والتهنئة ينبغى أن تشمل كل مولود ،سواء أكان ذكراً أم أنثى دون تفریق..

–التأدين والإقامة:–

ومن السنة أن يؤذن في أذن المولود اليمنى، ويقيم في الأذن اليسرى وذلك حين الولادة مباشرة، لما جاء في الحديث ﴿عن أبي رافع - قال: رثيت

ما يضعفه أول أوقات تعلقه به. ولكي تكون دعوته الى الله وإلى دينه والى عبادته سابقة على دعوة الشيطان. كما كانت فطرة الله التي فطر الناس عليها سابقة على تفسير الشيطان لها ونقله عنها. وغير ذلك من الحكم . وهذه المعاني أكبر دليل على إهتمام الرسول(ﷺ) بعقيدة التوحيد والإيمان، ومطاردة الشيطان والهوى،من حين أن يشم الولد رائحة الدنيا، ويتسمن نساثم الوجود.

–تحنيك المولود:

ومن الآداب التي يسن فعلها للمولود تحنيكه عقب الولادة. ماالتحنيك معناه وما الحكمة فيه ؟

التحنيك معناه مضع الثمرة وذلك حنك المولود بها، وذلك بوضع جزء جزء من الممضوغ على الأصبع ،وإدخال الأصبع في فم المولود، ثم تحريك يميناً وشمالاً بحركة لطيفة حتى يتبلغ الفم كله بالمادة الممضوغة، وان لم يتيسر التمر فليكن التحنيك بأية مادة حلوة . ولعل الحكمة في ذلك تقوية عضلات الفم بحركة اللسان مع الحنك مع الفكين بالتلحظ حتى ينهياً المولود للفم الثدي وامتناص اللبن بشكل قوي وحالة طبيعية .

ومن الأفضل أن يقوم بعملية التحنيك من يتصف بالتقوى والصلاح تبركا به ويتمنا بصلاح المولود وتقواه.ومن الأحاديث التي استدل بها الفقهاء على استحباب التحنيك عن أبي موسى قال: ولد لي غلام فأتيت به النبي (ﷺ) فسماه ابراهيم، وحنكته بثمره، ودعا له بالبركة، ودفعه الى وقال الإمام النووي في شرحه لحديث التحنيك (اتفق العلماء على استحباب تحنيك المولود عند ولادته بتمر، فإن تعذر فما في معناهوفيه منه من اللؤلؤ فيضنع المحنك التمرة حتى تصير مائعة، بحيث تتبلع، ثم يفتح فم المولود وليضعها فيه ليدخل شيئاً منها جوفه، فالتحنيك سنة بالإجماع).